

حكم بيع وشراء البضائع وهي في مكانها - رمضان 1431

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. يجوز بيع سلعة اشتريتها في مصنع وسابيعها في نفس المصنع دون نقلها الى مكان اخر تقدم ان السلع يجب نقلها يجب قبضها. يجب قبضها. هذا اللي هي في حديث القبض. مو بالنقل القبض. وقبض كل شيء بحسبه - [00:00:00](#)

اذا كانت هذه السلع هذه السلع لا تنقل عادة انما حينما تشتري اه تبقى مثلا في المصنع ولا يمكن نقلها ولا تباع الا هذه الصفة مثل السيارة هذى التي تشتري - [00:00:22](#)

وتقبض الورقة الجمركية الاصلية ونقلوها وان كان يمكن ل肯 في ضرر وعلق البائع انقطعت عنه في الغالب انه لا يمكن ان يعود فيها ولا يمكن ان يقع منه الندم عليها - [00:00:40](#)

لانه مستمد على كل حال ولان علقة انقطعت في كونه اقبض الورقة ولما فيه من الضرر على المشتري فاذا كان اه على هذه الصفة فلا بأس. وهو لم يبين يعني السبب في عدم نقله فان كان انها تنقل عادة - [00:00:58](#)

فلا فرق بين انك مصنع او يشتريها من غير مصنع ببنشرتها من مصنع او غير مصنع مثل ما يشتري انسان المنقولات تشتري مثلا الاجهزة الكهربائية من المحل فلا تبعها في المحل بل تنقلها - [00:01:17](#)

ننقلها من هذا المحل كذلك هذه. ان كان هناك سبب يقتضي عدم نقلها مثل يشتري هذه الاشياء الخام وليس هناك من يصنعها الا هذا المصنع المصنع هذا يبيع ويصنع لكن لا يشترط على - [00:01:36](#)

على جبل ذلك ونقلها يترب عليه ضرر يحتاج لبئاتها عليك فهذا لا بأس به. والا في العصر وجوب النقل كما تقدم وان جميع المبيعات يجب هذا الاصل يجب نقنعه الادلة سبق الكلام في هذا وان قول الشافعي رحمه الله وانه اقرب الاقوال الاربعة في هذه المسألة نعم - [00:01:54](#)